

بسم الله الرحمن الرحيم مقال الى الرخاين محمد بن احمد البيهقي في وجه الله في الاشياء
 النسبة فيما بين المقادير المتجانسة هي صورة من صور الاضافات لحاصلها من جهة الكثرة
 بها احد هاتين الاخرتان كان غير معلوم وما من مقدار الاوله الى جميع المقادير التي ذكر
 في الجنس نسبة ما يتوافق عليها ولم يوصل اليها من جهة صورته كالمثل من القطر والذراع
 من اجل الاستقامة والاستدراك والامن منه كالتقريب بين القطر والصلح لاجل التباين
 فالنسبة اذ هي حاصل ابداء بين كل مقدارين متجانسين حصولا بالاطلاق لم لا يخصصها
 حتى يصير محدودا او معلوما الا اذا اورد وجهه لا يحرك فوقف عند ما على السبقير وافر
 بما يكون لتأنيب في تلك المقادير ولذلك قال قلدش ان النسب اقل ما يكون في شدة
 فكون نسبة الاول الى الثاني مساوية لنسبة الثاني الى الثالث او اعظم منها او اصغر
 الشيطان في مقدار متناهية كان اقل عدتها اذ بنة لا يراها ما حصل في الله عند سنا و
 ان في ذلك وسئل الى الابد عند ذكر الثاني والمقدار ان المقضيان نسبة فوما يقع
 الواحد في الاعداد فالتلك المقادير مقامها الاثني فيها وكان العزود غير واف عن الزايد
 بالمقابل المستوي كذلك المقادير الشبهة على النسبة الواحدة غير جلي فغير عن الكثرة
 النسب على مثال الاعداد العزودة تضاعف الشطرنج فانها تأخذ لوجه من الفاضل
 والنسبة الواحدة بينها في المقادير الثلثة شبيهة بالشي المتصل وفي الاربعة بالشي المتفصل
 ومال يتاخر انواع النسب الى المقادير الاربعة التامة وعليها مدار الحسابات المداولة
 في الدرازين والعمالات والخارج في متر الخوم والساحات وقد من وليد شتر السادر عشر
 من السادر منه ان سطح الاول منها في الاربعة مساو لسطح الثاني في الثلثة فالاول كذلك نظير
 الرابع على الضرب والباقي نظير الثالث فيه وسمى كان مضروب احد الطرفين في الاخر معلوما
 وقسم على المقدر الباقي خرج نظيره ولا نسبة الواحد الى القسم الخارج من قسمه عند
 على اخر كنسبة المقسوم عليه الى المقسوم وبها شئ هذا القسم نسبة مما بين العدد فان
 مقسوم الثاني على الاول مساو لمقسوم الرابع على الثالث لان النسبة واحدة فيها فالاول
 نظير الثاني في النسبة والثالث نظير الرابع فيها فحقى كان مقسوم احد الطرفين على الاخر
 معلوما وضرب في المضرب الباقي اجتمع نظيره وهذا ايضا كالاول بعينه لا نفايه الا ان
 القسمة على الضرب ثم يلحق الاربعة المقادير المتجانسة حالات في الترتيب والقدرة عند كل
 النسبة وابدائها وتركيبها وتفصيلها وقلها والهندسة شموها تركب الاشياء التي ذكر
 الله الموضع وذاش هو البرخ وراشيك هو الموضع من الصورة فان مجيهم شهور
 البيوت الاثني عشر وراشيك والعدد هو هذه الثلثة لان المولودات في المعطية منه الثلثة
 ومع قوم شكوف في حساباتهم الطريق العدد كذلك يدرهم به ويعولون في تصحيحه
 على الامتحان واستعمال الاشارة دون الاشتغال في التعليل بالبرهان البند شتر
 وخطون لهذا خطين متقاطعين لحصل لهم اربعة امكنة على هذا المثال

بسم الله الرحمن الرحيم مقال الى الرخاين محمد بن احمد البيهقي في وجه الله في الاشياء
 النسبة فيما بين المقادير المتجانسة هي صورة من صور الاضافات لحاصلها من جهة الكثرة
 بها احد هاتين الاخرتان كان غير معلوم وما من مقدار الاوله الى جميع المقادير التي ذكر
 في الجنس نسبة ما يتوافق عليها ولم يوصل اليها من جهة صورته كالمثل من القطر والذراع
 من اجل الاستقامة والاستدراك والامن منه كالتقريب بين القطر والصلح لاجل التباين
 فالنسبة اذ هي حاصل ابداء بين كل مقدارين متجانسين حصولا بالاطلاق لم لا يخصصها
 حتى يصير محدودا او معلوما الا اذا اورد وجهه لا يحرك فوقف عند ما على السبقير وافر
 بما يكون لتأنيب في تلك المقادير ولذلك قال قلدش ان النسب اقل ما يكون في شدة
 فكون نسبة الاول الى الثاني مساوية لنسبة الثاني الى الثالث او اعظم منها او اصغر
 الشيطان في مقدار متناهية كان اقل عدتها اذ بنة لا يراها ما حصل في الله عند سنا و
 ان في ذلك وسئل الى الابد عند ذكر الثاني والمقدار ان المقضيان نسبة فوما يقع
 الواحد في الاعداد فالتلك المقادير مقامها الاثني فيها وكان العزود غير واف عن الزايد
 بالمقابل المستوي كذلك المقادير الشبهة على النسبة الواحدة غير جلي فغير عن الكثرة
 النسب على مثال الاعداد العزودة تضاعف الشطرنج فانها تأخذ لوجه من الفاضل
 والنسبة الواحدة بينها في المقادير الثلثة شبيهة بالشي المتصل وفي الاربعة بالشي المتفصل
 ومال يتاخر انواع النسب الى المقادير الاربعة التامة وعليها مدار الحسابات المداولة
 في الدرازين والعمالات والخارج في متر الخوم والساحات وقد من وليد شتر السادر عشر
 من السادر منه ان سطح الاول منها في الاربعة مساو لسطح الثاني في الثلثة فالاول كذلك نظير
 الرابع على الضرب والباقي نظير الثالث فيه وسمى كان مضروب احد الطرفين في الاخر معلوما
 وقسم على المقدر الباقي خرج نظيره ولا نسبة الواحد الى القسم الخارج من قسمه عند
 على اخر كنسبة المقسوم عليه الى المقسوم وبها شئ هذا القسم نسبة مما بين العدد فان
 مقسوم الثاني على الاول مساو لمقسوم الرابع على الثالث لان النسبة واحدة فيها فالاول
 نظير الثاني في النسبة والثالث نظير الرابع فيها فحقى كان مقسوم احد الطرفين على الاخر
 معلوما وضرب في المضرب الباقي اجتمع نظيره وهذا ايضا كالاول بعينه لا نفايه الا ان
 القسمة على الضرب ثم يلحق الاربعة المقادير المتجانسة حالات في الترتيب والقدرة عند كل
 النسبة وابدائها وتركيبها وتفصيلها وقلها والهندسة شموها تركب الاشياء التي ذكر
 الله الموضع وذاش هو البرخ وراشيك هو الموضع من الصورة فان مجيهم شهور
 البيوت الاثني عشر وراشيك والعدد هو هذه الثلثة لان المولودات في المعطية منه الثلثة
 ومع قوم شكوف في حساباتهم الطريق العدد كذلك يدرهم به ويعولون في تصحيحه
 على الامتحان واستعمال الاشارة دون الاشتغال في التعليل بالبرهان البند شتر
 وخطون لهذا خطين متقاطعين لحصل لهم اربعة امكنة على هذا المثال

والخلافة وهي الـ ١٠ والـ ١٠ والـ ١٠ ومنها ثلث في احد الطرفين
 كما فيها تدلها في الجبر الاخضر وكذلك الـ ١٠ هو الـ ١٠
 وبذلك الـ ١٠ هو الـ ١٠ ودرج الـ ١٠ هو الـ ١٠ فقد التناقص

السنه وسهل حفظه اذ الونث بلو بين هكذا فاما اذا اجتمعت النسبة المعطوفه
 بالواو لم يكن النسبة التي ياربها مولف منها بل مشابهة لها شال ذلك في الاعداد المعقد
 ان نسبة تسعة وثلاثين الى عدد مطلوب كحل نسبة الخمسة الى العشرة
 الى الثلثين ونسبة الثلثين الى الملبه والعشرين وذلك ضعفه وثلثه وزرع فكان التسعة
 والثلثين مجموع ضعف ذلك العدد وثلاثة وربعه وحين اذا قسمنا الخمسة على العشرة
 خرجت نسبة مابينها وهي ضعفه وكذا سائر الاعداد فاذا اجتمعنا النصف والثلث والربع
 من غير وواقع من الخراج ولا نسبة عليها اذا افاضلها الكثر اجتمع ستة وعشرون من
 اربعة وعشرون فلو كان العدد المعروض من ستة وعشرون وكان المطلوب اربعة وعشرون
 ولكنه ليس به فخر ب الضرب التسع والثلث في الاربعة والعشرون ونقسم المبلغ على ستة والاربعة
 فخرج الستة والثلثين وهو المطلوب لان النسبة والثلثين يساويان لثلاثة وعشرون واربعة
 مجموعها وان عكست النسبة فخرجت العشرة على الخمسة فخرج اشان كذلك سائرها
 فاذا ضربت الارقان فبعضها في بعض اجتمع اربعة وعشرون مجموع نصفها وثلثها
 واربعة وستة وعشرون لبيت يساويها للثلاثة وعشرون فخرجت كافلتا واما النسبة
 فانهم مستويان فمادرتا التي سالف منها النسبة يخرج اشيك لان مقروضات حثت
 بوضع في حثه مواضع ومطلبها السادس وتصلكون استخراج المجهول طريقا
 بيه مع ما قبله وبعده وهو الذي قدم في ترك اشيك والثالث فقال ان عشرة دراهم
 دخلت في الشهرين خمسة دراهم فالثانية في ثلثة اشهركم مزاج وم بصعوبها كما في هذه الصورة
 ومقدار النسبة المولفة ابرأ اسفل وما الدرهم الحاصل من استباك

١٥	١
٢٠	٣

راس المال بالده ولا استخراج المجهول تنقلون النسبة الى السنة الفارغ
 ونضربونه في الثلثة الحاصل في الثمانية فتكون مائة وعشرون لحفظه
 ثم نضربون الاربعة والعشرون فتكون عشرون ونقسمون المحفوظ على
 فخرج ستة وهو ربح الثمانية الدرهم في ثلثة اشهر وانما صاد ذلك
 لان النسبة هو الاول والمطلوب هو الثاني والعشرة هو الثالث والثانية هو الرابع والا
 هو الخامس الثلثة هو السادس فلي ما ذكرنا من خيلها الى اربعة اعداد متناسبة
 من حيث ان مضرب الاول في الرابع ونقسم ما بلغ على الثالث فخرج عليه واحد
 فان هذه النسبة المولفة هي ما خرج من قسمه الثاني على الاول واذا ضربت القسم في
 المقسوم عليه عاد المال وهو الثاني فانفق الا ترى تقدم القسمين على الضربين الاربعة
 الضرب على النسبة مزينة في السهولة وجوز ان يعبر عن هذا المعنى بعبارة اخرى

فقال عشرة دراهم جعفر واني يومين خمسة اذرع فالثانية تقدر في ثلثة ايام كم جعفر يوم ثم
 يجوز ان سمعنا المعلومات في هذه الاوضاع حتى يكون المجهول المقصود هو الايام او عدد
 الرجال او راس المال وما لم يكن المجهول اعني المكان الفارغ في الصف الاخير كان الطريق
 معروفة ان نقله ما في الصف الاسفل بوضع كل واحد ما قبله في مكان الاخر ثم يضرب كل واحد
 منها بما فوقه واحدا بعد اخر ونقسم احدها على الحاصل من الجنبه التي فيها الموضع الفارغ
 فخرج المالمولف وشكاه ان يقال عشرة نفوس جعفر واني يومين خمسة اذرع فالثانية تقدر في
 م يوم جعفر ون السنة الاربعة وسبيل ذلك ان تضع الخمسة في مكان السنة والثانية
 في مكان الخمسة لم يضرب السنة في الاربعة في العشرة او تطبقين اوله الثاني
 ونضوبه في السادس ونقسم المبلغ على الخامس فخرج ان ونمطو مران الضرب
 واقع على كل واحد من الرابع والسادس والنسبة واقعة على كل واحد من الثالث
 والعاشر حتى جمع الطرفين بان مضرب الاول في الرابع وما اجتمع في السادس او ضرب
 الاول في السادس من المبلغ في الرابع وجب ان يجمع ايضا القسمان بان نقسم المبلغ على الثالث
 ونخرج على الخامس لكنهما يعلونه او جند موقسمه المبلغ اعني المحفوظ في علمه على مضرب
 الثالث والعاشر اعني المقسوم عليه وهو على وجازته اسهل عن مزاول الكسور اربعة وكان
 مثالا نسبة الخمسة الى المطلوب مولف من نسبة العشرة الى الثمانية ومن ثمانية الى الثلثة
 فان المقدارن الموضوعين على الضرب ما في جنبه الموضع الفارغ وكذلك جملون النسبة
 اليه ليجتمع المضروبان في جنبه والمقسوم عليها في اخره ومن البين ايضا ان الثانية قسمت
 على العشرة ايضا فخرجت نسبة الثالث الى الاربعة اربعة اقسام واذا قسمت الثلثة على الاربعة
 فخرج نسبة الخامس الى السادس مثل ونصفه واذا ضرب احداهما في الاخر اجتمعت
 الاول الى الثاني وهو المولف ونسبة الواحد اليها كنسبة الاول الى الثاني فاذا ضربت في الاول
 اجتمع الثاني لان المقسوم فيها واحد فاجتمع مائة وعشرون لحفظها ثم نضرب الخمسة في الثاني
 فجمع اربعمائة ونقسم عليها المحفوظ فخرج ثلثة وهي الاربعة المطلوبة وذلك لان هذا
 المجهول السادس مقادير النسبة المولفة فنجيبان مضرب الاول في الرابع ونقسم المبلغ
 على الثالث ونقسم مضرب الثاني في الخامس على الرابع من النسبة فخرج السادس
 لكن الاول في غير جانب الرابع في صورته الراسيك فاذا قارب الاسفل كما في جانبه واحد
 فيها وكذلك يصير الثاني مع الخامس والثالث في جانبه منها ونقسم مضرب
 الثاني في الخامس على الوسيط فخرج السادس ومضرب الاول في الرابع مائة مضروب
 الوسيط في الثالث واذا كان المقسوم عليه مضروبا في عدد وجب ان يكون المقسوم ايضا
 مضروبا فيه فخرج منها ما خرج من غير ضربه والوسيط المقسوم عليه مضروب
 في الثالث لحصول من مضرب الاول في الرابع فجب ان يضرب المقسوم وهو مضروب
 الثاني في الخامس في فخرج منه ما خرج اوله وايضا فان قيل ان الثانية تقدر جعفر

في ثلثه ايام سبعة اذرع فالجسده اذرع في يومين كم نغزو لحضرونها ابد لنا ايضا الجسده
 احداهما الاخرى فرضنا الجسده في الثلث في المايه فاجتمع مائة وعشرون حفظنا
 وصورتنا السنيه في الايام فاجتمع اثنا عشر قسما عليها المحفوظ يخرج عشر
 وعلى عدد الرجال المطلوب وذلك لثما بقدر ايضا بعينه فان المجهول اصابك ٢ ٣
 كان التادير في هاهنا الثالث وما كان شكافيا في الميزان فاذا استظهر ٦ ٧
 ما بقدر في الجداول وتدرج به على كفته حال هذه المقادير وعند تشايرها في
 الازبعه وكيفية حالها عند تشاير الثلث الى الثلث وما قدمناه هو على ان الثلث الاول
 اعني الازرع الحاصل من العزل اسفل الهوزم والجوهول احد مقادير الشبطين الشبطين
 فاما اذا غير موضع الثلث المولف من الصفوف اجمع في تحصيل المطلوب الى شريطة
 اخرى اما اذا كان موضعها ظهر الصف الاوسط والمجهول احد مقاديرها فان استخرج
 على ما بقدر من نقل الاسفل الموضع الفارغ سواء كان الاعلى رجلا والاول وسطا اما ان
 بالعكس فاما اذا كان موضعها هو الصف الاوسط ونكر ٢٣ على الازرع والاعلى اما ان
 يكون الاسفل رجلا والاول وسطا فيكون الاسفل اعم والموضع الفارغ في الاسفل معلوم
 لخصه الرجل في اليوم الواحد خسر راع والمطلوب سبعة وثلثه انما سماه رجلا واما
 اياما ونحصل الاقل في الصف الاعلى وما بقدر النسبة البسيطة التي ليس المجهول
 احداهما حتى صورتنا الجسده المنقول في الثلث في العشره المطلوب اجتمع مائة وحسوب
 فاذا تشاها على مضروب الايام والمايه المقلوبه خرج سبعة وثلثه انما هو المطلوب
 فاما اذا كان موضعها في الصف الاعلى والمجهول في الاسفل كان الازرع ٢٥١ واما في
 الاوسط رجلا فيكون الاسفل اعم او ايام يكون الاسفل رجلا ومعلوم ان خصه الرجل
 في اليوم ذراع واحد والمايه الازرع يحصل لرجلين وثلثي رجل في ثلث ايام اذرع يومين
 وثلثي يوم في ثلث ارجال وحصول ذلك يكون بعد قلب الثلث في الوسط وما بقدر
 النسبة البسيطة التي ليس المجهول احدها فاذا فرضنا الجسده المنقول في الايام
 المقلوبه في المايه العليا اجمع ثمانون فاذا فرضناها على مضروب الثلث المقلوبه
 في العشره خرج اثمان وثلثي وهو المطلوب ويعريف السررات على يد هب الهند
 قريه من ذلك كان ثمانا لا شال وقال مابه سفير جل بعثود زاعم ومابه زمانه ثمانه
 دراهم وتريد ان تعلم كم زمانه يكون بعثود سفير جلا فنضعها او لا كما قال
 ثم قلب الاثمان الموضوع في الاعلى وقد اراد الى نجره اريك فعل فيه ما تقدم
 من نقل العشر من الموضع الفارغ ونضربها في ثمانه في العشره ونسمي العدد ١٥٥
 والاعلى على الثمان مابه يخرج خمسة وعشرون عدد الرمانات في التسويحات
 وسنعملون ايضا الازبعه الاعداد الثمانه بالكافي وهي الثلث التي يعطياها
 الاعداد مع الانتقال عن مراكزها ويقولون اذا كان جذر ثلثه العشر ثمانه دراهم جذر

بنت الازبعين كم يكون وطرفه ان لا نقل الثلث الى الموضع الفارغ ولكنها ٢٥
 مضروب فيما فوقها فاجتمع مائة وستون ونقسم على الازبعين فيخرج الازبعه
 لجذر ثلث الازبعين والهند سمون هذا مسك ترك اريك ان الثلثه الموضع
 بالترابع لان موضعه الوضعه والمسران به وتعطف الان على ما وارجح اريك يقول
 انهم سمون المقادير الثمانه التي تالف فيها ثلثه ثمانه اريك ان الثلثه الموضع
 المعطاه معلومه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه
 اربعه اصابع ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه ثمانه
 اصابع وسنكنا صوبها فانهم يضعونها على الرسم المتقدم كل حيز حيزا حيسه
 ثم ينقلون الثلث الى الستة وسنكنا الطرفه المذكوره في نجره اريك فاجتمع
 المحفوظ التي ثمان مابه وثمانين والمقسوم عليه ثمانين ويخرج من القطعه ٢
 المطلوب مائه واربعين والذكر يستعمله اصحابنا في هذا هو انهم حصلون
 مساحة جسي القطعتين المقترنتين بضرب الطول في كل واحد منها في العشره
 في السكك محل التزوير اريك لان القطعه التي مساحتها ستون اصعبا اذا كانت ثمانين
 دراهم والتي مساحتها ستة وستون اصعبا كم يكون ثمانه واربعين دراهم وهذا كالمثل
 قالوه فان فرضت القطعتان وطلب وزنا حدهما من الاحرك وضع الوزن المعلوم في
 مكان الثمن المعلوم فيخرج الوزن الاخر ايضا في مكان الثمن الذي خرج ولوزان جعل
 هذا المثال في نضد الثواب طوله الازبعه اذرع وعرضه ثلثه اذرع وعدد الاثواب
 حيسه وثلثين درهما كم يكون نضد اخر في طول ثمانه وعرضه ستة وهو من اوس ذلك
 ان العدد هاهنا بقوم مقام السكك فان فرض المجهول في غير الصف الاسفل كان الازرع
 في استخراجها مثل ما تقدم من قلب عدد في الصف الاسفل فرض ضرب اعداد كل حيسه
 على حده بعضها في بعض ايقاع الحيسه على الحيسه التي فيها المكان الفارغ وهذا بطون
 فيما بيده كاطرادها فبقوله وكذلك في الدرر مفيد ذكره وسمون المقادير العشره التي
 تالف منها الثلثه من اربع نسيه ترا اريك ان الثلثه الموضع وشكالة ليه فرض
 طولها حيسه وعرضها اربعه وسنكنا ليه ووطع ما درها كل ليلين منها بستين فرض
 اللينه بطول ثمانيه في عرض ستة وسنكنا اسن كم نستخرج من الاجزء على عشرون
 منها على هذا الموضع فاذا شكك فيها كما بقدر اجمع المحفوظ مائة الف ورجه
 عشوا الف ومانزل والمقسوم عليه الف وثمان مابه والاجزء المطلوبه للعشره
 الازبعه وستون درهما وهذا ايضا كما بقدر لان ثلثه الثلث في الالمطلوب
 مولفه من ثلثه الازبعه الى ثمانيه ومن ثلثه الثلث الى الستة ومن ثلثه الثلث
 الى الاثني عشر ومن ثلثه الثلث الى العشره ودمج فيها المضروب الازبعه

١٥ ١
 ١٥٥
 ٢٥

اعني الستون في المائة ثم في الستة ثم في الاثنين ثم في العشر ثم في الخمس على التوالي
 في النسب وسوا ضرب كذلك وضرب اولا في العشر ثم في الاثنين ثم في الستة ثم
 في المائة فان الامر واحد فجمعت القسومات الاربع على المقدمات في النسب وكذا
 اختصرت بالقسمة الواحدة على مضروب المقدمات بعضها في بعض اعني اربعة في
 الثلث ثم في الخمسة ثم في الكلب وهكذا الخ في المقادير الا في عشر التي تالف فيها النسب
 من خمس فبهم سمونه بكذا وشيكاي احد عشر مؤضعا وشاله حابط طول عشر
 اذرع وعرضه ثلثه وسكة ثمانية بالذراع المشهور من مائة سنته رجال باء عشر
 ونودان بنين حابط الاخر في طول خمسة عشر وعرض اربعة وسكة سبعة عشر
 بالذراع المشهور تلك سموات فكل عمل التسعة فقط والطوق في استخراج
 عمود عند تعيين الموضع الفارع في مفروضاته على مثال ما تقدم ولان العدد
 في طابعه غير متساوية لذلك ولكن احد البند في وزون مدرش زاشيك
 وان كان جاوره مكا بل واجبا وانما سعدي المقادير من جهة موادها
 وما يناظرها من الاحوال الطبيعية والاصطلاحية فانه اذا قلنا يتخبطه
 سبعة اذرع وسكة خمسة عشر برى منه خسة اما حيز من المائة عشر ورجلا
 الحيز الزمانية ذراع ونودان عمل الكم مذهبا لاربعه اثمانا من الاسفل والستين اذ
 خمسة وعشرون رجلا من محبو ضلعه عشرة وسكة عشرون ومائة سبع عشر
 ١٥ ١٧ ١٩ ٢١ ٢٣ ٢٥ ٢٧ ٢٩ ٣١ ٣٣ ٣٥ ٣٧ ٣٩ ٤١ ٤٣ ٤٥ ٤٧ ٤٩ ٥١ ٥٣ ٥٥ ٥٧ ٥٩ ٦١ ٦٣ ٦٥ ٦٧ ٦٩ ٧١ ٧٣ ٧٥ ٧٧ ٧٩ ٨١ ٨٣ ٨٥ ٨٧ ٨٩ ٩١ ٩٣ ٩٥ ٩٧ ٩٩ ١٠١ ١٠٣ ١٠٥ ١٠٧ ١٠٩ ١١١ ١١٣ ١١٥ ١١٧ ١١٩ ١٢١ ١٢٣ ١٢٥ ١٢٧ ١٢٩ ١٣١ ١٣٣ ١٣٥ ١٣٧ ١٣٩ ١٤١ ١٤٣ ١٤٥ ١٤٧ ١٤٩ ١٥١ ١٥٣ ١٥٥ ١٥٧ ١٥٩ ١٦١ ١٦٣ ١٦٥ ١٦٧ ١٦٩ ١٧١ ١٧٣ ١٧٥ ١٧٧ ١٧٩ ١٨١ ١٨٣ ١٨٥ ١٨٧ ١٨٩ ١٩١ ١٩٣ ١٩٥ ١٩٧ ١٩٩ ٢٠١ ٢٠٣ ٢٠٥ ٢٠٧ ٢٠٩ ٢١١ ٢١٣ ٢١٥ ٢١٧ ٢١٩ ٢٢١ ٢٢٣ ٢٢٥ ٢٢٧ ٢٢٩ ٢٣١ ٢٣٣ ٢٣٥ ٢٣٧ ٢٣٩ ٢٤١ ٢٤٣ ٢٤٥ ٢٤٧ ٢٤٩ ٢٥١ ٢٥٣ ٢٥٥ ٢٥٧ ٢٥٩ ٢٦١ ٢٦٣ ٢٦٥ ٢٦٧ ٢٦٩ ٢٧١ ٢٧٣ ٢٧٥ ٢٧٧ ٢٧٩ ٢٨١ ٢٨٣ ٢٨٥ ٢٨٧ ٢٨٩ ٢٩١ ٢٩٣ ٢٩٥ ٢٩٧ ٢٩٩ ٣٠١ ٣٠٣ ٣٠٥ ٣٠٧ ٣٠٩ ٣١١ ٣١٣ ٣١٥ ٣١٧ ٣١٩ ٣٢١ ٣٢٣ ٣٢٥ ٣٢٧ ٣٢٩ ٣٣١ ٣٣٣ ٣٣٥ ٣٣٧ ٣٣٩ ٣٤١ ٣٤٣ ٣٤٥ ٣٤٧ ٣٤٩ ٣٥١ ٣٥٣ ٣٥٥ ٣٥٧ ٣٥٩ ٣٦١ ٣٦٣ ٣٦٥ ٣٦٧ ٣٦٩ ٣٧١ ٣٧٣ ٣٧٥ ٣٧٧ ٣٧٩ ٣٨١ ٣٨٣ ٣٨٥ ٣٨٧ ٣٨٩ ٣٩١ ٣٩٣ ٣٩٥ ٣٩٧ ٣٩٩ ٤٠١ ٤٠٣ ٤٠٥ ٤٠٧ ٤٠٩ ٤١١ ٤١٣ ٤١٥ ٤١٧ ٤١٩ ٤٢١ ٤٢٣ ٤٢٥ ٤٢٧ ٤٢٩ ٤٣١ ٤٣٣ ٤٣٥ ٤٣٧ ٤٣٩ ٤٤١ ٤٤٣ ٤٤٥ ٤٤٧ ٤٤٩ ٤٥١ ٤٥٣ ٤٥٥ ٤٥٧ ٤٥٩ ٤٦١ ٤٦٣ ٤٦٥ ٤٦٧ ٤٦٩ ٤٧١ ٤٧٣ ٤٧٥ ٤٧٧ ٤٧٩ ٤٨١ ٤٨٣ ٤٨٥ ٤٨٧ ٤٨٩ ٤٩١ ٤٩٣ ٤٩٥ ٤٩٧ ٤٩٩ ٥٠١ ٥٠٣ ٥٠٥ ٥٠٧ ٥٠٩ ٥١١ ٥١٣ ٥١٥ ٥١٧ ٥١٩ ٥٢١ ٥٢٣ ٥٢٥ ٥٢٧ ٥٢٩ ٥٣١ ٥٣٣ ٥٣٥ ٥٣٧ ٥٣٩ ٥٤١ ٥٤٣ ٥٤٥ ٥٤٧ ٥٤٩ ٥٥١ ٥٥٣ ٥٥٥ ٥٥٧ ٥٥٩ ٥٦١ ٥٦٣ ٥٦٥ ٥٦٧ ٥٦٩ ٥٧١ ٥٧٣ ٥٧٥ ٥٧٧ ٥٧٩ ٥٨١ ٥٨٣ ٥٨٥ ٥٨٧ ٥٨٩ ٥٩١ ٥٩٣ ٥٩٥ ٥٩٧ ٥٩٩ ٦٠١ ٦٠٣ ٦٠٥ ٦٠٧ ٦٠٩ ٦١١ ٦١٣ ٦١٥ ٦١٧ ٦١٩ ٦٢١ ٦٢٣ ٦٢٥ ٦٢٧ ٦٢٩ ٦٣١ ٦٣٣ ٦٣٥ ٦٣٧ ٦٣٩ ٦٤١ ٦٤٣ ٦٤٥ ٦٤٧ ٦٤٩ ٦٥١ ٦٥٣ ٦٥٥ ٦٥٧ ٦٥٩ ٦٦١ ٦٦٣ ٦٦٥ ٦٦٧ ٦٦٩ ٦٧١ ٦٧٣ ٦٧٥ ٦٧٧ ٦٧٩ ٦٨١ ٦٨٣ ٦٨٥ ٦٨٧ ٦٨٩ ٦٩١ ٦٩٣ ٦٩٥ ٦٩٧ ٦٩٩ ٧٠١ ٧٠٣ ٧٠٥ ٧٠٧ ٧٠٩ ٧١١ ٧١٣ ٧١٥ ٧١٧ ٧١٩ ٧٢١ ٧٢٣ ٧٢٥ ٧٢٧ ٧٢٩ ٧٣١ ٧٣٣ ٧٣٥ ٧٣٧ ٧٣٩ ٧٤١ ٧٤٣ ٧٤٥ ٧٤٧ ٧٤٩ ٧٥١ ٧٥٣ ٧٥٥ ٧٥٧ ٧٥٩ ٧٦١ ٧٦٣ ٧٦٥ ٧٦٧ ٧٦٩ ٧٧١ ٧٧٣ ٧٧٥ ٧٧٧ ٧٧٩ ٧٨١ ٧٨٣ ٧٨٥ ٧٨٧ ٧٨٩ ٧٩١ ٧٩٣ ٧٩٥ ٧٩٧ ٧٩٩ ٨٠١ ٨٠٣ ٨٠٥ ٨٠٧ ٨٠٩ ٨١١ ٨١٣ ٨١٥ ٨١٧ ٨١٩ ٨٢١ ٨٢٣ ٨٢٥ ٨٢٧ ٨٢٩ ٨٣١ ٨٣٣ ٨٣٥ ٨٣٧ ٨٣٩ ٨٤١ ٨٤٣ ٨٤٥ ٨٤٧ ٨٤٩ ٨٥١ ٨٥٣ ٨٥٥ ٨٥٧ ٨٥٩ ٨٦١ ٨٦٣ ٨٦٥ ٨٦٧ ٨٦٩ ٨٧١ ٨٧٣ ٨٧٥ ٨٧٧ ٨٧٩ ٨٨١ ٨٨٣ ٨٨٥ ٨٨٧ ٨٨٩ ٨٩١ ٨٩٣ ٨٩٥ ٨٩٧ ٨٩٩ ٩٠١ ٩٠٣ ٩٠٥ ٩٠٧ ٩٠٩ ٩١١ ٩١٣ ٩١٥ ٩١٧ ٩١٩ ٩٢١ ٩٢٣ ٩٢٥ ٩٢٧ ٩٢٩ ٩٣١ ٩٣٣ ٩٣٥ ٩٣٧ ٩٣٩ ٩٤١ ٩٤٣ ٩٤٥ ٩٤٧ ٩٤٩ ٩٥١ ٩٥٣ ٩٥٥ ٩٥٧ ٩٥٩ ٩٦١ ٩٦٣ ٩٦٥ ٩٦٧ ٩٦٩ ٩٧١ ٩٧٣ ٩٧٥ ٩٧٧ ٩٧٩ ٩٨١ ٩٨٣ ٩٨٥ ٩٨٧ ٩٨٩ ٩٩١ ٩٩٣ ٩٩٥ ٩٩٧ ٩٩٩ ١٠٠١ ١٠٠٣ ١٠٠٥ ١٠٠٧ ١٠٠٩ ١٠١١ ١٠١٣ ١٠١٥ ١٠١٧ ١٠١٩ ١٠٢١ ١٠٢٣ ١٠٢٥ ١٠٢٧ ١٠٢٩ ١٠٣١ ١٠٣٣ ١٠٣٥ ١٠٣٧ ١٠٣٩ ١٠٤١ ١٠٤٣ ١٠٤٥ ١٠٤٧ ١٠٤٩ ١٠٥١ ١٠٥٣ ١٠٥٥ ١٠٥٧ ١٠٥٩ ١٠٦١ ١٠٦٣ ١٠٦٥ ١٠٦٧ ١٠٦٩ ١٠٧١ ١٠٧٣ ١٠٧٥ ١٠٧٧ ١٠٧٩ ١٠٨١ ١٠٨٣ ١٠٨٥ ١٠٨٧ ١٠٨٩ ١٠٩١ ١٠٩٣ ١٠٩٥ ١٠٩٧ ١٠٩٩ ١١٠١ ١١٠٣ ١١٠٥ ١١٠٧ ١١٠٩ ١١١١ ١١١٣ ١١١٥ ١١١٧ ١١١٩ ١١٢١ ١١٢٣ ١١٢٥ ١١٢٧ ١١٢٩ ١١٣١ ١١٣٣ ١١٣٥ ١١٣٧ ١١٣٩ ١١٤١ ١١٤٣ ١١٤٥ ١١٤٧ ١١٤٩ ١١٥١ ١١٥٣ ١١٥٥ ١١٥٧ ١١٥٩ ١١٦١ ١١٦٣ ١١٦٥ ١١٦٧ ١١٦٩ ١١٧١ ١١٧٣ ١١٧٥ ١١٧٧ ١١٧٩ ١١٨١ ١١٨٣ ١١٨٥ ١١٨٧ ١١٨٩ ١١٩١ ١١٩٣ ١١٩٥ ١١٩٧ ١١٩٩ ١٢٠١ ١٢٠٣ ١٢٠٥ ١٢٠٧ ١٢٠٩ ١٢١١ ١٢١٣ ١٢١٥ ١٢١٧ ١٢١٩ ١٢٢١ ١٢٢٣ ١٢٢٥ ١٢٢٧ ١٢٢٩ ١٢٣١ ١٢٣٣ ١٢٣٥ ١٢٣٧ ١٢٣٩ ١٢٤١ ١٢٤٣ ١٢٤٥ ١٢٤٧ ١٢٤٩ ١٢٥١ ١٢٥٣ ١٢٥٥ ١٢٥٧ ١٢٥٩ ١٢٦١ ١٢٦٣ ١٢٦٥ ١٢٦٧ ١٢٦٩ ١٢٧١ ١٢٧٣ ١٢٧٥ ١٢٧٧ ١٢٧٩ ١٢٨١ ١٢٨٣ ١٢٨٥ ١٢٨٧ ١٢٨٩ ١٢٩١ ١٢٩٣ ١٢٩٥ ١٢٩٧ ١٢٩٩ ١٣٠١ ١٣٠٣ ١٣٠٥ ١٣٠٧ ١٣٠٩ ١٣١١ ١٣١٣ ١٣١٥ ١٣١٧ ١٣١٩ ١٣٢١ ١٣٢٣ ١٣٢٥ ١٣٢٧ ١٣٢٩ ١٣٣١ ١٣٣٣ ١٣٣٥ ١٣٣٧ ١٣٣٩ ١٣٤١ ١٣٤٣ ١٣٤٥ ١٣٤٧ ١٣٤٩ ١٣٥١ ١٣٥٣ ١٣٥٥ ١٣٥٧ ١٣٥٩ ١٣٦١ ١٣٦٣ ١٣٦٥ ١٣٦٧ ١٣٦٩ ١٣٧١ ١٣٧٣ ١٣٧٥ ١٣٧٧ ١٣٧٩ ١٣٨١ ١٣٨٣ ١٣٨٥ ١٣٨٧ ١٣٨٩ ١٣٩١ ١٣٩٣ ١٣٩٥ ١٣٩٧ ١٣٩٩ ١٤٠١ ١٤٠٣ ١٤٠٥ ١٤٠٧ ١٤٠٩ ١٤١١ ١٤١٣ ١٤١٥ ١٤١٧ ١٤١٩ ١٤٢١ ١٤٢٣ ١٤٢٥ ١٤٢٧ ١٤٢٩ ١٤٣١ ١٤٣٣ ١٤٣٥ ١٤٣٧ ١٤٣٩ ١٤٤١ ١٤٤٣ ١٤٤٥ ١٤٤٧ ١٤٤٩ ١٤٥١ ١٤٥٣ ١٤٥٥ ١٤٥٧ ١٤٥٩ ١٤٦١ ١٤٦٣ ١٤٦٥ ١٤٦٧ ١٤٦٩ ١٤٧١ ١٤٧٣ ١٤٧٥ ١٤٧٧ ١٤٧٩ ١٤٨١ ١٤٨٣ ١٤٨٥ ١٤٨٧ ١٤٨٩ ١٤٩١ ١٤٩٣ ١٤٩٥ ١٤٩٧ ١٤٩٩ ١٥٠١ ١٥٠٣ ١٥٠٥ ١٥٠٧ ١٥٠٩ ١٥١١ ١٥١٣ ١٥١٥ ١٥١٧ ١٥١٩ ١٥٢١ ١٥٢٣ ١٥٢٥ ١٥٢٧ ١٥٢٩ ١٥٣١ ١٥٣٣ ١٥٣٥ ١٥٣٧ ١٥٣٩ ١٥٤١ ١٥٤٣ ١٥٤٥ ١٥٤٧ ١٥٤٩ ١٥٥١ ١٥٥٣ ١٥٥٥ ١٥٥٧ ١٥٥٩ ١٥٦١ ١٥٦٣ ١٥٦٥ ١٥٦٧ ١٥٦٩ ١٥٧١ ١٥٧٣ ١٥٧٥ ١٥٧٧ ١٥٧٩ ١٥٨١ ١٥٨٣ ١٥٨٥ ١٥٨٧ ١٥٨٩ ١٥٩١ ١٥٩٣ ١٥٩٥ ١٥٩٧ ١٥٩٩ ١٦٠١ ١٦٠٣ ١٦٠٥ ١٦٠٧ ١٦٠٩ ١٦١١ ١٦١٣ ١٦١٥ ١٦١٧ ١٦١٩ ١٦٢١ ١٦٢٣ ١٦٢٥ ١٦٢٧ ١٦٢٩ ١٦٣١ ١٦٣٣ ١٦٣٥ ١٦٣٧ ١٦٣٩ ١٦٤١ ١٦٤٣ ١٦٤٥ ١٦٤٧ ١٦٤٩ ١٦٥١ ١٦٥٣ ١٦٥٥ ١٦٥٧ ١٦٥٩ ١٦٦١ ١٦٦٣ ١٦٦٥ ١٦٦٧ ١٦٦٩ ١٦٧١ ١٦٧٣ ١٦٧٥ ١٦٧٧ ١٦٧٩ ١٦٨١ ١٦٨٣ ١٦٨٥ ١٦٨٧ ١٦٨٩ ١٦٩١ ١٦٩٣ ١٦٩٥ ١٦٩٧ ١٦٩٩ ١٧٠١ ١٧٠٣ ١٧٠٥ ١٧٠٧ ١٧٠٩ ١٧١١ ١٧١٣ ١٧١٥ ١٧١٧ ١٧١٩ ١٧٢١ ١٧٢٣ ١٧٢٥ ١٧٢٧ ١٧٢٩ ١٧٣١ ١٧٣٣ ١٧٣٥ ١٧٣٧ ١٧٣٩ ١٧٤١ ١٧٤٣ ١٧٤٥ ١٧٤٧ ١٧٤٩ ١٧٥١ ١٧٥٣ ١٧٥٥ ١٧٥٧ ١٧٥٩ ١٧٦١ ١٧٦٣ ١٧٦٥ ١٧٦٧ ١٧٦٩ ١٧٧١ ١٧٧٣ ١٧٧٥ ١٧٧٧ ١٧٧٩ ١٧٨١ ١٧٨٣ ١٧٨٥ ١٧٨٧ ١٧٨٩ ١٧٩١ ١٧٩٣ ١٧٩٥ ١٧٩٧ ١٧٩٩ ١٨٠١ ١٨٠٣ ١٨٠٥ ١٨٠٧ ١٨٠٩ ١٨١١ ١٨١٣ ١٨١٥ ١٨١٧ ١٨١٩ ١٨٢١ ١٨٢٣ ١٨٢٥ ١٨٢٧ ١٨٢٩ ١٨٣١ ١٨٣٣ ١٨٣٥ ١٨٣٧ ١٨٣٩ ١٨٤١ ١٨٤٣ ١٨٤٥ ١٨٤٧ ١٨٤٩ ١٨٥١ ١٨٥٣ ١٨٥٥ ١٨٥٧ ١٨٥٩ ١٨٦١ ١٨٦٣ ١٨٦٥ ١٨٦٧ ١٨٦٩ ١٨٧١ ١٨٧٣ ١٨٧٥ ١٨٧٧ ١٨٧٩ ١٨٨١ ١٨٨٣ ١٨٨٥ ١٨٨٧ ١٨٨٩ ١٨٩١ ١٨٩٣ ١٨٩٥ ١٨٩٧ ١٨٩٩ ١٩٠١ ١٩٠٣ ١٩٠٥ ١٩٠٧ ١٩٠٩ ١٩١١ ١٩١٣ ١٩١٥ ١٩١٧ ١٩١٩ ١٩٢١ ١٩٢٣ ١٩٢٥ ١٩٢٧ ١٩٢٩ ١٩٣١ ١٩٣٣ ١٩٣٥ ١٩٣٧ ١٩٣٩ ١٩٤١ ١٩٤٣ ١٩٤٥ ١٩٤٧ ١٩٤٩ ١٩٥١ ١٩٥٣ ١٩٥٥ ١٩٥٧ ١٩٥٩ ١٩٦١ ١٩٦٣ ١٩٦٥ ١٩٦٧ ١٩٦٩ ١٩٧١ ١٩٧٣ ١٩٧٥ ١٩٧٧ ١٩٧٩ ١٩٨١ ١٩٨٣ ١٩٨٥ ١٩٨٧ ١٩٨٩ ١٩٩١ ١٩٩٣ ١٩٩٥ ١٩٩٧ ١٩٩٩ ٢٠٠١ ٢٠٠٣ ٢٠٠٥ ٢٠٠٧ ٢٠٠٩ ٢٠١١ ٢٠١٣ ٢٠١٥ ٢٠١٧ ٢٠١٩ ٢٠٢١ ٢٠٢٣ ٢٠٢٥ ٢٠٢٧ ٢٠٢٩ ٢٠٣١ ٢٠٣٣ ٢٠٣٥ ٢٠٣٧ ٢٠٣٩ ٢٠٤١ ٢٠٤٣ ٢٠٤٥ ٢٠٤٧ ٢٠٤٩ ٢٠٥١ ٢٠٥٣ ٢٠٥٥ ٢٠٥٧ ٢٠٥٩ ٢٠٦١ ٢٠٦٣ ٢٠٦٥ ٢٠٦٧ ٢٠٦٩ ٢٠٧١ ٢٠٧٣ ٢٠٧٥ ٢٠٧٧ ٢٠٧٩ ٢٠٨١ ٢٠٨٣ ٢٠٨٥ ٢٠٨٧ ٢٠٨٩ ٢٠٩١ ٢٠٩٣ ٢٠٩٥ ٢٠٩٧ ٢٠٩٩ ٢١٠١ ٢١٠٣ ٢١٠٥ ٢١٠٧ ٢١٠٩ ٢١١١ ٢١١٣ ٢١١٥ ٢١١٧ ٢١١٩ ٢١٢١ ٢١٢٣ ٢١٢٥ ٢١٢٧ ٢١٢٩ ٢١٣١ ٢١٣٣ ٢١٣٥ ٢١٣٧ ٢١٣٩ ٢١٤١ ٢١٤٣ ٢١٤٥ ٢١٤٧ ٢١٤٩ ٢١٥١ ٢١٥٣ ٢١٥٥ ٢١٥٧ ٢١٥٩ ٢١٦١ ٢١٦٣ ٢١٦٥ ٢١٦٧ ٢١٦٩ ٢١٧١ ٢١٧٣ ٢١٧٥ ٢١٧٧ ٢١٧٩ ٢١٨١ ٢١٨٣ ٢١٨٥ ٢١٨٧ ٢١٨٩ ٢١٩١ ٢١٩٣ ٢١٩٥ ٢١٩٧ ٢١٩٩ ٢٢٠١ ٢٢٠٣ ٢٢٠٥ ٢٢٠٧ ٢٢٠٩ ٢٢١١ ٢٢١٣ ٢٢١٥ ٢٢١٧ ٢٢١٩ ٢٢٢١ ٢٢٢٣ ٢٢٢٥ ٢٢٢٧ ٢٢٢٩ ٢٢٣١ ٢٢٣٣ ٢٢٣٥ ٢٢٣٧ ٢٢٣٩ ٢٢٤١ ٢٢٤٣ ٢٢٤٥ ٢٢٤٧ ٢٢٤٩ ٢٢٥١ ٢٢٥٣ ٢٢٥٥ ٢٢٥٧ ٢٢٥٩ ٢٢٦١ ٢٢٦٣ ٢٢٦٥ ٢٢٦٧ ٢٢٦٩ ٢٢٧١ ٢٢٧٣ ٢٢٧٥ ٢٢٧٧ ٢٢٧٩ ٢٢٨١ ٢٢٨٣ ٢٢٨٥ ٢٢٨٧ ٢٢٨٩ ٢٢٩١ ٢٢٩٣ ٢٢٩٥ ٢٢٩٧ ٢٢٩٩ ٢٣٠١ ٢٣٠٣ ٢٣٠٥ ٢٣٠٧ ٢٣٠٩ ٢٣١١ ٢٣١٣ ٢٣١٥ ٢٣١٧ ٢٣١٩ ٢٣٢١ ٢٣٢٣ ٢٣٢٥ ٢٣٢٧ ٢٣٢٩ ٢٣٣١ ٢٣٣٣ ٢٣٣٥ ٢٣٣٧ ٢٣٣٩ ٢٣٤١ ٢٣٤٣ ٢٣٤٥ ٢٣٤٧ ٢٣٤٩ ٢٣٥١ ٢٣٥٣ ٢٣٥٥ ٢٣٥٧ ٢٣٥٩ ٢٣٦١ ٢٣٦٣ ٢٣٦٥ ٢٣٦٧ ٢٣٦٩ ٢٣٧١ ٢٣٧٣ ٢٣٧٥ ٢٣٧٧ ٢٣٧٩ ٢٣٨١ ٢٣٨٣ ٢٣٨٥ ٢٣٨٧ ٢٣٨٩ ٢٣٩١ ٢٣٩٣ ٢٣٩٥ ٢٣٩٧ ٢٣٩٩ ٢٤٠١ ٢٤٠٣ ٢٤٠٥ ٢٤٠٧ ٢٤٠٩ ٢٤١١ ٢٤١٣ ٢٤١٥ ٢٤١٧ ٢٤١٩ ٢٤٢١ ٢٤٢٣ ٢٤٢٥ ٢٤٢٧ ٢٤٢٩ ٢٤٣١ ٢٤٣٣ ٢٤٣٥ ٢٤٣٧ ٢٤٣٩ ٢٤٤١ ٢٤٤٣ ٢٤٤٥ ٢٤٤٧ ٢٤٤٩ ٢٤٥١ ٢٤٥٣ ٢٤٥٥ ٢٤٥٧ ٢٤٥٩ ٢٤٦١ ٢٤٦٣ ٢٤٦٥ ٢٤٦٧ ٢٤٦٩ ٢٤٧١ ٢٤٧٣ ٢٤٧٥ ٢٤٧٧ ٢٤٧٩ ٢٤٨١ ٢٤٨٣ ٢٤٨٥ ٢٤٨٧ ٢٤٨٩ ٢٤٩١ ٢٤٩٣ ٢٤٩٥ ٢٤٩٧ ٢٤٩٩ ٢٥٠١ ٢٥٠٣ ٢٥٠٥ ٢٥٠٧ ٢٥٠٩ ٢٥١١ ٢٥١٣ ٢٥١٥ ٢٥١٧ ٢٥١٩ ٢٥٢١ ٢٥٢٣ ٢٥٢٥ ٢٥٢٧ ٢٥٢٩ ٢٥٣١ ٢٥٣٣ ٢٥٣٥ ٢٥٣٧ ٢٥٣٩ ٢٥٤١ ٢٥٤٣ ٢٥٤٥ ٢٥٤٧ ٢٥٤٩ ٢٥٥١ ٢٥٥٣ ٢٥٥٥ ٢٥٥٧ ٢٥٥٩ ٢٥٦١ ٢٥٦٣ ٢٥٦٥ ٢٥٦٧ ٢٥٦٩ ٢٥٧١ ٢٥٧٣ ٢٥٧٥ ٢٥٧٧ ٢٥٧٩ ٢٥٨١ ٢٥٨٣ ٢٥٨٥ ٢٥٨٧ ٢٥٨٩ ٢٥٩١ ٢٥٩٣ ٢٥٩٥ ٢٥٩٧ ٢٥٩٩ ٢٦٠١ ٢٦٠٣ ٢٦٠٥ ٢٦٠٧ ٢٦٠٩ ٢٦١١ ٢٦١٣ ٢٦١٥ ٢٦١٧ ٢٦١٩ ٢٦٢١ ٢٦٢٣ ٢٦٢٥ ٢٦٢٧ ٢٦٢٩ ٢٦٣١ ٢٦٣٣ ٢٦٣٥ ٢٦٣٧ ٢٦٣٩ ٢٦٤١ ٢٦٤٣ ٢٦٤٥ ٢٦٤٧ ٢٦٤٩ ٢٦٥١ ٢٦٥٣ ٢٦٥٥ ٢٦٥٧ ٢٦٥٩ ٢٦٦١ ٢٦٦٣ ٢٦٦٥ ٢٦٦٧ ٢٦٦٩ ٢٦٧١ ٢٦٧٣ ٢٦٧٥ ٢٦٧٧ ٢٦٧٩ ٢٦٨١ ٢٦٨٣ ٢٦٨٥ ٢٦٨٧ ٢٦٨٩ ٢٦٩١ ٢٦٩٣ ٢٦٩٥ ٢٦٩٧ ٢٦٩٩ ٢٧٠١ ٢٧٠٣ ٢٧٠٥ ٢٧٠٧ ٢٧٠٩ ٢٧١١ ٢٧١٣ ٢٧١٥ ٢٧١٧ ٢٧١٩ ٢٧٢١ ٢٧٢٣ ٢٧٢٥ ٢٧٢٧ ٢٧٢٩ ٢٧٣١ ٢٧٣٣ ٢٧٣٥ ٢٧٣٧ ٢٧٣٩ ٢٧٤١ ٢٧٤٣ ٢٧٤٥ ٢٧٤٧ ٢٧٤٩ ٢٧٥١ ٢٧٥٣ ٢٧٥٥ ٢٧٥٧ ٢٧٥٩ ٢٧٦١ ٢٧٦٣ ٢٧٦٥ ٢٧٦٧ ٢٧٦٩ ٢٧٧١ ٢٧٧٣ ٢٧٧٥ ٢٧٧٧ ٢٧٧٩ ٢٧٨١ ٢٧٨٣ ٢٧٨٥ ٢٧٨٧ ٢٧٨٩ ٢٧٩١ ٢٧٩٣ ٢٧٩٥ ٢٧٩٧ ٢٧٩٩ ٢٨٠١ ٢٨٠٣ ٢٨٠٥ ٢٨٠٧ ٢٨٠٩ ٢٨١١ ٢٨١٣ ٢٨١٥ ٢٨١٧ ٢٨١٩ ٢٨٢١ ٢٨٢٣ ٢٨٢٥ ٢٨٢٧ ٢٨٢٩ ٢٨٣١ ٢٨٣٣ ٢٨٣٥ ٢٨٣٧ ٢٨٣٩ ٢٨٤١ ٢٨٤٣ ٢٨٤٥ ٢٨٤٧ ٢٨٤٩ ٢٨٥١ ٢٨٥٣ ٢٨٥٥ ٢٨٥٧ ٢٨٥٩ ٢٨٦١ ٢٨٦٣ ٢٨٦٥ ٢٨٦٧ ٢٨٦٩ ٢٨٧١ ٢٨٧٣ ٢٨٧٥ ٢٨٧٧ ٢٨٧٩ ٢٨٨١ ٢٨٨٣ ٢٨٨٥ ٢٨٨٧ ٢٨٨٩ ٢٨٩١ ٢٨٩٣ ٢

رقم الكتاب ١٢٩

انما سببها فان الهية عشق من انك انما سكر ونبته انك انما سكر الى العشق
 الاما سكر كنت من انك انما ال من العشق انما لم يشترك السبب ولم
 يشترك طرق الهند المذكور اعني انه اذا قبل الله انما سكر
 نبته انما فا يبد وتبعه انما فا يبد نبته والشئ هنا
 من ونبته عشق ما من ثلثين ذمما عشق انما سكر
 بكم يكون كان ذلك من سنة تراشيكه التسعة وصدوا وضعه هكذا وانظر الى
 ما تسمه العالم واستوفيه والله احد على ذلك وانما استوفى واستوفى
 والله الموفق التبر وعلى رسول الصطفى السلام
 ورتبت من كتابها الموصلة في ذلك الحين
 سنة اتم بذكر

(معهد احياء المخطوطات العربية)
 المكتبة خواجه بخش بيته
 رقم القيل ١٢٤ - ١٢٩
 ورقه المخطوطه ٥٠١٩ (٣٥) من مجموعته من ١٢٩٩ / ١٢٤٤
 اسم الكتاب تحالفه في ما بينك واليه (بيروت اوقاف)
 وزم بنبته موضع ولا شمسها في ولا سبب هو الفروع من
 اسم المؤلف أمير ليرمياح السبيروف
 تاريخ النسخ ١٢٤١ خط نسخ نفوس كتبه
 عدد الأوراق ٢٠٠
 الملاحظات جزء من ارضه جرت في والفرمانه

جامعة الدول العربية

معهد احياء المخطوطات العربية

أتم الترخيف

تم تصويراً بكتبة خواجه بخش بيته

في يوم الثلاثاء ١٢ من رجب الفريحاك ١٣٧١

الواقع من أبريل ١٩٥٢